

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم/٩/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ١١/١٠/٢٠١٥

يقرر ما يأتي:

المادة ١- تضاف إلى قرار مجلس التعليم العالي رقم /٤٩/ تاريخ ٢٦/١٠/٢٠١٤ المتضمن تحديد اختصاصات الخريجين
الأوائل في المعاهد التقانية في الكليات المقابلة لاختصاصاتهم، الاختصاصات الآتية:

المعهد التقاني	الاختصاص	الكلية المقابلة في الجامعات الحكومية
للزراعات المتوسطة	إنتاج حيواني	الزراعة في الجامعات الحكومية
القانوني	-	الحقوق في الجامعات الحكومية.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١١/١٠/٢٠١٥

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني